



مال في الذمة بمقدد فاشبه البيوع ونحوه سؤا المستفتر

وغيره كذوق السلم وثمان المبيع قبل قبض المبيع **الذي**

ابل دية فيبيع ضمنا مع الجهل بصفتها الا فلا معلو

السن والعدد ولا ية فلا عتفر ذلك في نساها في ذمة

الجاهل فيعتفر في الضمان ويرجع في صفتها الى غلب

ابل البلد **كابل** في انه يستلزم فيه العلم بالبلد منه

فلا يصح من مجهول بنا على انه تمليك المدين ما في ذمة

فيلتزم علمها به الا في ابل الدية فيبيع الابرا منها

مع الجهل بصفتها لما مر **ولو ضمن** كان قال ضمننا

على زيد **من درهم الي عشرة** مع لا تنق الخول

بذكر الغاية في تسعة ادخال اللطرف الاول فمطلانه

كافزار ونحوه كاجرا ونذر فان كلاء

بجمع في مثل ذلك في تسعة وفولي ونحوه

من زيادتي ومسئلة الا فزار ذكرها الاصل في باب

ونفع كفالة غير مضمونة بنفسه او غيره اى

كفالة ردها الى مالكها وهذه من زيادتي **ويدين**

شايبه ولو بمسافة فضر **ويدين** من يستحق **حصن**

Handwritten marginal notes in Arabic script, including a large vertical note on the right side and smaller notes in the left margin.

ما قصد جماعة على لسرها واخرون على لسرها

وفتحها وبما جعله والجميلة لغة ايم كما جعل

للانسان على فعل شي وشرعا التوام عوض معلوم

على علم معين ولا يصل فيها قبل الاجماع خبر الذي

رقاة الصحابي بالفاحة على قطع من الغنم كما في

الصحيحين عن ابي سعيد الخدري وهو الراوي

كارواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم

والقطع ثلاثون راسا من الغنم وايضا الكاحه

تقعوا اليها مجازت كالمضاربة والاجارة **اذا**

اربعة عمل وجعل وصيغة وعقاد وشرط

فبها اختيار واطلاق **تصرف** ملتزم ولو غير

المالك فلا يصح التوام مكره وصبي ومجنون

ومجنون سفيه **وعلم عامل** ولو مبيها **بالقرام**

فلو قال ابن ربه زيد فله كذا فزده غير عامل

بذلك او من رذ ابقى فله كذا فزده من لم يعلم

ذلك لم يستحق نيبا **واعلمة عمل عامل** من

فصح عن صحاحه ذلك ووعيدا وصبي ومجنون

Handwritten marginal notes in Arabic script, including a large vertical note on the left side and smaller notes in the right margin.